الملحق الأول: تقرير منظمة العفو الدولية حول الوضع في دارفور لعام 2007

Darfur Focus-ar 10/09/2007 10:00 PM Page 1

دارفور: "متى سيقومون بحمايتنا؟"

المدنيون المحاصرون بالعنف في السودان

«ليس هناك من يقاتل من أجل قضية الأشخاص النازحين داخلياً. إنهم يريدون العودة إلى ديارهم، ويريدون فلاحة أرضهم، ويريدون التعويض، ويريدون السلم والأمن، وهذه هي أولويتهم».

أحد أهالي دارفور من جماعة «المساليت» الإثنية

دارفور اليوم مكان للعنف ولانعدام الأمن على نحو مرعب. وبتوافر الأسلحة، يشعر السكان بأنهم محاصرون ضمن شبكة من الهجمات المسلحة التي تزداد تعقيداً كل يوم. فالقوات شبه النظامية التي سلحتها الحكومة السودانية أقوى من أي وقت مضى، بينما تظهر على سطح الأحداث كل يوم المزيد من جماعات المعارضة المسلحة. وغالباً ما ينشب القتال بين الجماعات – بما فيها الجماعات الإثنية – التي كانت متحالفة في السابق. ولكن ثمة شيئاً واحداً بقي على حاله: حقيقة أن المدنيين هم الذين ما زالوا يدفعون الثمن.

- فتُقدِّر الأمم المتحدة عدد من يعتمدون على المساعدات الإنسانية بنحو 2.4 مليون شخص. ويشمل هؤلاء 2.2 مليون شخص جرى حشدهم في مخيمات للنازحين داخلياً.
- وما زال الناس يفرون من أماكن تواجدهم. فتظهر إحصائيات الأمم المتحدة أن قرابة ربع مليون شخص قد فروا من أماكنهم ، وبعضهم للمرة الثالثة أو الرابعة.

تشرذم خطير

استغلت الحكومة السودانية، التي ووجهت بحالة من التمرد في 2003، التوترات القائمة لتسليح المليشيات وتهجير مئات الآلاف من الأشخاص بالقوة. ومنذ ذلك الحين، والحالة تزداد تعقيداً.

فهجمات مليشيات الجنجويد والهجمات الجوية من جانب القوات الحكومية على المدنيين أو الجماعات المسلحة مستمرة. وهناك وجود أمني حكومي كثيف في كافة أنحاء المنطقة. كما إن هناك ما يزيد على 12 جماعة مسلحة تقاتل ليس فحسب ضد الحكومة، وإنما أيضاً ضد بعضها البعض. وهناك قتال ما بين الجماعات الإثنية، وداخل الجماعة الإثنية الواحدة، وكذلك بين العشائر والفصائل.

سلاح في كل مكان

«لأن الجميع يملكون بنادق من الحكومة أو من المتمردين، فإن حادثة صغيرة يمكن أن تفضي إلى كارثة».

دارفوري من جماعة «المعالية» الإثنية

دارفور يعج بالأسلحة. فعندما سلَّحت الحكومة الجنجويد، أعطتهم كميات كبيرة من بنادق الكلاشنيكوف والقذائف الصاروخية والعربات العسكرية. وتتألف القوات شبه العسكرية الحكومية في دارفور في معظمها من الجنجويد: وتشمل هذه قوات الدفاع الشعبي، والشرطة الشعبية وحرس مخابرات الحدود والشرطة الظاعنة. وقد تم توسيع نطاق عمل حرس مخابرات الحدود إلى حد كبير في دارفور، التي تتألف كلها تقريباً من الجنجويد السابقين.

كما إن جماعات المعارضة المسلحة، مثل الفصائل المختلفة لجيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة، لا تفتقر إلى السلاح كذلك. وقد حصلت على بعض أسلحتها نتيجة الاستيلاء عليها من القوات الحكومية أو الجنجويد. بينما جاء قسط آخر منها عبر الحدود السودانية مع ليبيا أو تشاد أو إريتريا.

مدنيون تحت الهجوم

انعدام الأمن على الطرق

من غير الآمن في الوقت الراهن السفر في أجزاء كبيرة من دارفور. وبحسب الأمم المتحدة، جرى في يوليو/تموز 2007 اختطاف 14 مركبة تحمل مساعدات إنسانية، بينما تعرضت 15 قافلة للهجوم والسلب. ونتيجة لذلك، اضطرت الأمم المتحدة والعاملون في مجال المساعدات الإنسانية إلى استخدام المروحيات، ما قيَّد حركتهم كثيراً.

© UNHCR / K.McKinsey

مخيم مؤقت في ساحة مدرسة في بلدة كلس، بجنوب دارفور

هجمات على المساعدات الإنسانية

لم تسلم أي هيئة للمساعدات تقريباً من التعرض للهجمات المسلحة، كما لجأت جميع هذه الهيئات إلى تقليص عدد العاملين فيها. ففي يوليو/تموز 2007، هوجمت تسع مراكز إنسانية، بينما لقي ثمانية من العاملين في مجال المساعدات حتفهم أثناء قيامهم بواجبهم. واضطرت بعض الهيئات إلى الانسحاب بالكامل في أعقاب تعرضها للمضايقة من جانب الحكومة أو لهجمات مسلحة. ففي ديسمبر/كانون الأول 2006، اقتحم رجال مسلحون مرافق تابعة لثلاث هيئات للمعونات في «جريدة». واغتصبت إحدى العاملات فيها، بينما تعرضت أخرى للضرب وسُرقت 12 مركبة. وفي يوليو/تموز 2007، انسحبت أوكسفام من «جريدة» بعد أن عجزت عن الحصول على تأكيدات من الحكومة بأن الهجمات سوف تتوقف.

الهجمات على أيدي الحكومة وقوات الجنجويد

في مايو/أيار ويونيو/حزيران 2007، فرّ ما يربو على 1,500 شخص من جنوب دارفور إلى جمهورية أفريقيا الوسطى في رحلة شاقة استغرقت 10 أيام. وقال اللاجئون إنهم فروا بعد أن هاجم الجنجويد والقوات الحكومية دفاق ما بين 12 و18 مايو/أيار.

وتعرضت قرى مزروق وأم ساعونة في جنوب شرق دارفور للهجوم من قبل 300 من الجنجويد ترافقهم العربات في أغسطس/آب 2007. وقتل مدنيان في مزروق، بينما قتل نحو سبعة غيرهم في أم ساعونة. وكان على رأس قوة الجنجويد عضو سابق في جيش تحرير السودان، بينما ساندت القوة طائرات الأنطونوف الحكومية، التي قامت بالإغارة على القريتين. والمعروف أن مثل هذا القصف الجوي محظور بموجب قرار مجلس الأمن الدولي 1591 الصادر في العام 2005.

العنف الجنسي

«كُنّ يغتصبن من قبل أي شخص يرغب في ذلك. فعندما كان أي رجل يأتي إليهن كان يفترض فيهن التجاوب حتى لا يضربن ضرباً مبرحاً».

شاهد دارفوري يتحدث إلى محقق للأمم المتحدة.

ما زال الاغتصاب والاستعباد الجنسي مستمرين دون عقاب. ففي 26 ديسمبر/كانون الأول 2006، هوجمت دريبات، وهي معقل لجيش تحرير السودان، على أيدي رجال مسلحين يمتطون صهوات الجياد والجمال وترافقهم عربات مسلحة وطائرات. وفرّ الأهالي إلى التلال. واختطفت في الهجوم نحو 50 امرأة ونُقلن إلى مجرى نهر جاف، حيث أحاط بهن رجال مسلحون قاموا باغتصابهن بصورة منظمة. وكان العديد من الأطفال يشاهدون ما حدث لأمهاتهم، بينما جرى اغتصاب بعض الأطفال أنفسهم. واحتجزت النساء كرقيق جنسي، كما أجبرن على أن يطبخن لآسريهن وتقديم الطعام إليهم.

وذكرت نساء قابلهن محققون لحقوق الإنسان تابعون للأمم المتحدة أنهن احتجزن حوالي شهر؛ بينما نجت بعضهن بأنفسهن بعد تعرض محتجزيهن لهجوم من قبل جيش تحرير السودان. وذكرت الأمم المتحدة أسماء أمرين عسكريين وأعضاء في قوات الدفاع الشعبي بالعلاقة مع حوادث العنف، وأوردت أن رجالاً من «الفور» ينتمون إلى جيش تحرير السودان/ فصيل أبو القاسم قد شوهدوا وهم يشاركون في حوادث الاغتصاب هذه.

وتتعرض النساء والفتيات المهجّرات داخلياً في المخيمات للاغتصاب بصورة أكثر انكشافاً إذا غادرن المخيم لجمع الحطب أو في طريقهن إلى السوق، كما يتعرضن بصورة متزايدة للعنف داخل المخيمات ووسط عائلاتهن. وسجلت الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية مئات حالات الاغتصاب للنساء في 2006؛ ومن المؤكد أن

في 2003، حمل جيش تحرير السودان وحركة العدالة والمساواة السلاح ضد الحكومة السودانية في دارفور، بدعوى تهميش المنطقة وعجز الحكومة عن حماية سكان القرى المقيمين من هجمات الرعاة الرحّل. ورداً على ذلك، قامت الحكومة السودانية بتسليح الميليشيات المحلية، المعروفة باسم الجنجويد، كقوة تابعة للحكومة تواجه بها الجماعات المسلحة، ودعمت هذه الميليشيات. واستهدفت الحكومة السودانية والجنجويد بصورة متعمدة المدنيين ممن ينتمون إلى الجماعات الإثنية التي خرجت منها المجموعات المسلحة.

ومع ظهور بوادر المجاعة في 2004، بدأت عملية مساعدات انطلقت على نطاق واسع وشارك فيها ما يزيد على 15 وكالة تابعة للأمم المتحدة و80 منظمة إنسانية. وفي منتصف 2004، تم نشر قوة تابعة للاتحاد الأفريقي في دارفور عرفت باسم بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، بيد أنها واجهت قيوداً على الموارد المخصصة لها وعقبات في عملها. وفي 1 أغسطس/آب 2007، أصدر مجلس الأمن الدولي القرار 1769، الذي وضع الأساس لتشكيل قوة مختلطة لحفظ السلام في دارفور من الاتحاد الأفريقي – الأمم المتحدة (يوناميد)، بتعداد يزيد على 26,000 فرد.

وفي مايو/أيار 2006، تم توقيع اتفاقية سلام دارفور بين الحكومة وإحدى الجماعات المسلحة، جيش تحرير السودان/ ميناوي، بقيادة ميني ميناوي، الذي انشق عن جيش تحرير السودان، بقيادة عبد الواحد محمد نور. ولم توقّع على اتفاقية السلام منذ ذلك الوقت سوى قلة من الجماعات المسلحة، بينما تتسم المفاوضات المستمرة من أجل إبرام اتفاق جديد للسلام بالتوتر.

الرقم الحقيقي أعلى من ذلك. وكانت ثلاث من النساء اللاتي اغتصبن من العاملات في الإغاثة.

الصراعات الإثنية

قُتل مئات الأشخاص في 2007 أثناء الاقتتال بين الجماعات الإثنية. فنظراً لانتشار الأسلحة، أصبحت النزاعات التي كانت فيما سبق تحل بالطرق التقليدية للمصالحة تؤدي إلى أعمال قتل جماعية.

وكانت أكثر الهجمات شراسة تلك التي شنتها قبائل الرزيقات الشمالية على التارجم. وتعتبر كلا الجماعتين نفسها من العرب، كما إنهما قد زودتا الجنجويد وقوات الدفاع الشعبي بالمقاتلين. وفي مناسبات عدة في 2007، هاجم رجال ينتمون إلى الرزيقات الشماليين، كانوا في معظم الأحيان يرتدون بزات حرس مخابرات الحدود وترافقهم العربات التي تحمل قاذفات الآر بي جيه أو المدافع الرشاشة، قرى التارجم، التي كانت بيوتها تتعرض للحريق والسلب بصورة منتظمة. وكان هؤلاء يطلقون النار بصورة عشوائية على التارجم. بينما كان معظم القتلى من التارجم المسلحين الذين كانوا يردون على النيران، بيد أن الكثير من الشيوخ والأشخاص غير القادرين على الفرار لقوا حتفهم في هذه الهجمات أيضاً. وبحسب مصادر موثوقة، قُتل ما يربو على 400 شخص ما بين يناير/كانون الثاني وأغسطس/آب في مثل هذه الهجمات.

© AI

أفراد مليشيا سابقون، وهم الآن أعضاء في قوات الدفاع الشعبي، بدارفور

ووقعت إحدى الهجمات في الآونة الأخيرة في 31 يوليو/حزيران أثناء احتفال لإحياء ذكرى من قُتلوا في هجوم سابق. وكانت الحكومة قد تلقت تحذيراً في اليوم السابق بأن مسلحين كانوا يحتشدون حول المنطقة، إلا أنها لم تقم بأي إجراء. وقتل في الهجوم ما لا يقل عن 68 شخصاً.

الانتهاكات على أيدي الجماعات المسلحة

ارتكب عدد من جماعات المعارضة المسلحة، بما فيها حركة العدالة والمساواة والفصائل المنشقة لجيش تحرير السودان، ولا سيما جيش تحرير السودان/فصيل ميناوي، انتهاكات شملت الخطف والاحتجاز وأحياناً القتل لمعارضين، كما هاجمت كذلك القوافل الإنسانية.

فقد كانت «جريدة»، التي تبعد 136 كيلومتراً إلى الجنوب الشرقي من نيالا، بلدة صغيرة تضم في العادة 12,000 من السكان في منطقة للمزارعين المساليت ورعاة الماشية من الفلاتة. ومنذ 2003، تضخمت البلدة وأصبحت الآن محاطة بمخيمات للنازحين داخلياً تضم ما يزيد على 130,000 شخص. وخلال 2006، ظل المدنيون في «جريدة» والمهجرون بلا حماية. وفي واقع الأمر، زادت الحكومة من حالة انعدام الأمن، فقامت مثلاً بعرقلة حركة العاملين في المساعدات من خلال فرض الحظر على الوقود وحواجز الطرق. ولم يكن باستطاعة قوة بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان، البالغ عدد أفرادها 100 شخص، توفير الحماية لهم: إذ يشكو القرويون بأنهم نادراً ما تلقوا المساعدة من أفرادها حتى عندما كانوا يطلبونها من قوات البعثة أثناء الهجمات.

وبعد توقيع اتفاقية السلام في 2006، أصبحت المنطقة تحت سيطرة جيش تحرير السودان/ميناوي. وقد تورط الفصيل في عمليات قتل بلا محاكمة ذهب ضحيتها نحو 42 شخصاً. فاعتقل عدد من الرجال الذين ينتمون إلى المساليت على أيدي جيش تحرير السودان/ميناوي في سبتمبر/أيلول 2006 إثر هجوم على مخيمهم؛ وعثر على جثث ثمانية من المعتقلين في قبر جماعي في يناير/كانون الثاني.

مخيمات للنازحين

«انظر إلى المخيمات – ليس هناك أمن، وليس فيها مدارس ثانوية. وهذا الجيل سيكون جيل الغضب، صبياناً وبناتاً».
ناشط سياسي في دارفور

تشهد مخيمات النازحين، التي تتسع على نحو مستمر لاستيعاب أكثر من طاقتها، تسييساً وعسكرة مستمرين. فالشبان المحبطون، الذين يشعرون بالمرارة تجاه حكومة السودان ولا يثقون بالقوى الخارجية، يتحولون إلى جماعات مسلحة.

وما زالت مغادرة المخيم تحمل معها المخاطر، ولا سيما بالنسبة للنساء، بينما يتصاعد العنف فيما بين العائلات. وتتعرض المخيمات أيضاً للهجمات من الخارج. وفي العديد من المناسبات، تعرضت المخيمات للترهيب من قبل مجموعات الجنجويد، التي كانت تختطف المدنيين وتطلب الماشية والفدية.

وفي 21 أغسطس/آب 2007، وبعد مقتل شرطيين، أغار مئات من الشرطة والجنود وحرس مخابرات الحدود لى مخيم كالما قرب نيالا، الذي كان يؤوي أكثر من 90,000 شخص. ولدى دخولهم المخيم، قاموا بضرب النازحين بأعقاب البنادق، وبنهب الملاجئ، وباعتقال نحو 35 من النازحين. واقتادت الشرطة المعتقلين إلى نيالا، حيث أخضعتهم للتعذيب.

من الضروري التحرك الآن

«توفّر المنظمات غير الحكومية الطعام والبطانيات. ولكنها لا تستطيع توفير الأمن».
مهجّر في مخيم ميرشينغ

لسنوات عدة، نشط المهجّرون داخلياً في حملات من أجل استجلاب قوة تابعة للأمم المتحدة لحمايتهم. وأخيراً، وبعد ثلاث سنوات من صدور أول قرار عن مجلس الأمن الدولي بخصوص دارفور، قام مجلس الأمن بتشكيل قوة حفظ سلام مختلطة تابعة للاتحاد الأفريقي– الأمم المتحدة تضم ما يربو على 26,000 شخص ووافقت عليها الحكومة السودانية.

وينبغي نشر القوة، التي تحمل اسم «بعثة الأمم المتحدة – الاتحاد

Amnesty International, International Secretariat, Peter Benenson House,
1 Easton Street, London WC1X ODW, United Kingdom
www.amnesty.org

الأفريقي المختلطة لحفظ السلام في دارفور، UNAMID، على وجه السرعة. ومن الضروري أن تحل محل قوة الاتحاد الأفريقي الموجودة حالياً باسم بعثة الأفريقي في السودان في 31 ديسمبر/كانون الأول 2007، وأن تصل إلى مستواها التشغيلي الكامل لتنفيذ صلاحياتها بأسرع ما يمكن. ولحكومة السودان سجل طويل في قبول التدخلات تحت الضغط، ولكنها تعود لتحنث بوعودها عندما ينظر المجتمع الدولي في الاتجاه الآخر. وقد واجه عمل الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في السودان العراقيل على نحو ثابت نتيجة التأخير في الحصول على تأشيرات الدخول وعلى تصاريح السفر أو أذون الاستيراد. وعانى الاتحاد الأفريقي من عدم توافر عدد كاف من الطائرات ومن ضرورة أن يحصل على تصريح في كل مرة احتاج فيها موظفوه إلى السفر جواً. ويجب أن تحظى البعثة المختلطة بالموارد الكافية وأن تكون لديها قواعد للاشتباك تعكس صلاحياتها كي تتحرك في أي مكان داخل دارفور.

وبالإضافة إلى التفويض العام الذي حصلت عليه في حماية المدنيين، ثمة مجالان حيويان لعملها: إعادة الأشخاص النازحين إلى ديارهم وحماية النساء.

- إذ ينبغي على بعثة حفظ السلام المساعدة على ضمان العودة الآمنة والطوعية والدائمة للنازحين إلى منازلهم. وينبغي أن يتضمن هذا حماية من يعودون والتواجد المادي لقوة حماية منظورة في المنطقة بعد عودتهم.

- كما ينبغي على بعثة حفظ السلام ضمان الحماية للنساء ولغيرهن من الفئات المستضعفة من العنف، ويجب أن تضع هذه خطة عمل تفصيلية لحماية النساء من العنف القائم على نوعهن الاجتماعي. وينبغي أن تعمل قوات حفظ السلام في تعاون وثيق مع خبراء الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وبمشاركة من طرف النساء أنفسهن ومن جانب المجتمع المدني.

توصيات

إلى الحكومة السودانية

- ضمان حماية المدنيين في دارفور، ووضع حد للإفلات من العقاب، ووقف جميع الانتهاكات للقانون الدولي لحقوق الإنسان والقانون الإنساني الدولي

- اتخاذ تدابير فعالة لتجريد مليشيات الجنجويد من أسلحتها، بالتعاون مع بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان وبعثة الاتحاد الأفريقي – الأمم المتحدة المختلطة لحفظ السلام في دارفور

- التعاون التام في تنفيذ قراري مجلس الأمن الدولي رقم 1769 (2007) و1591 (2005، المتعلق بحظر توريد الأسلحة)، وغيرهما من قرارات الأمم المتحدة.

- التعاون التام بشأن نشر قوات حفظ السلام المختلطة، بما في ذلك عن طريق إصدار تأشيرات الدخول بسرعة والسماح للعاملين والتجهيزات بدخول دارفور. وضمان حرية التنقل بالكامل لأفراد قوات حفظ السلام، بما في ذلك لمراقبي حقوق الإنسان

- السماح للوكالات الإنسانية ومنظمات حقوق الإنسان بدخول السودان، بما في ذلك دارفور، بلا عراقيل.

إلى الأمم المتحدة

- ضمان تدريب أفراد قوة حفظ السلام المختلطة على التصرف بصرامة وبصورة متفاعلة من أجل تنفيذ صلاحياتها في حماية المدنيين

- ضمان نشر قوة حفظ السلام المختلطة على وجه السرعة وتزويدها بالموارد على نحو فعال، بحيث تتضمن عنصراً قوياً لحقوق الإنسان. ويجب أن يتضمن هذا القدرة والسلطة اللازمتين لمراقبة انتهاكات حقوق الإنسان والتحقيق فيها وإعلانها على الملأ، بما في ذلك عمليات الاغتصاب وغيره من صنوف العنف الجنسي

- ضمان تدريب أفراد قوة حفظ السلام المختلطة في مجال حقوق الإنسان والقانون الإنساني، وعدم انضمام أي شخص يشتبه على نحو معقول بأنه مسؤول عن انتهاكات لحقوق الإنسان إليها

- ضمان تنفيذ برنامج فعال لنزع الأسلحة والتسريح وإعادة الدمج لجميع الجماعات المسلحة العاملة في دارفور.

إلى الاتحاد الأفريقي

- العمل على وجه السرعة مع الأمم المتحدة لتعزيز قوات بعثة الاتحاد الأفريقي في السودان بغرض ضمان توفير الحماية الفعالة للسكان المدنيين في دارفور

- اتخاذ جميع الخطوات الضرورية لتنفيذ قرار مجلس الأمن الدولي 1769 على وجه السرعة.

إلى الجماعات المسلحة الناشطة في دارفور

- الالتزام العلني باحترام القانون الإنساني الدولي وبحماية أرواح المدنيين ومصدر عيشهم في المناطق الواقعة تحت سيطرتها

- ضمان عدم ارتكاب مقاتليها انتهاكات للحقوق الإنسانية للمدنيين، وإبعاد أي مقاتل يشتبه بارتكابه انتهاكات ضد المدنيين فوراً عن المواقع التي يمكن أن تقع فيها مثل هذه الانتهاكات

- الالتزام العلني بضمان دخول المنظمات الإنسانية والمراقبين الدوليين لحقوق الإنسان إلى المواقع التي تسيطر عليها بصورة آمنة ودون عراقيل.

منظمة العفو الدولية حركة عالمية تضم 2.2 مليون شخص في أكثر من 150 بلداً ومنطقة ممن ينشطون في حملات بشأن حقوق الإنسان. ورؤيتنا هي أن يتمتع كل شخص بجميع الحقوق المكرسة في الإعلان العالمي لحقوق الإنسان وغيره من اتفاقيات حقوق الإنسان. ومنظمة العفو الدولية مستقلة عن أية حكومة أو إيديولوجية سياسية أو مصلحة اقتصادية أو دين. وتمول المنظمة القسط الأكبر من عملها عن طريق مساهمات عضويتها ومن التبرعات التي تتلقاها.

الملحق الثاني: بيان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية السيد لويس مورينو أوكامبو إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة وفقا لقرار مجلس الأمن – (2005) 1593

05 ديسمبر 2007

Cour
Pénale
Internationale

International
Criminal
Court

5 كانون الأول/ديسمبر 2007

بيان المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية السيد لويس مورينو أوكامبو إلى مجلس الأمن للأمم المتحدة وفقاً لقرار مجلس الأمن - 1593 (2005)

السيد الرئيس، أصحاب السعادة،
أشكركم على هذه الفرصة التي مُنحت إيّاها لتنوير المجلس بشأن أنشطة مكتبي.

في 31 آذار/مارس 2005، حدّد هذا المجلس أن "الحالة في دارفور لا تزال تشكّل تهديدا للسلام والأمن الدوليين"، وقرّر " إحالة الوضع في دارفور إلى المدعي العامّ في المحكمة الجنائية الدولية.

في 5 نيسان/أبريل 2005، التقيت بالأمين العامّ للأمم المتحدة في نيويورك وتلقيت بظرف مختوم يتضمن استنتاجات لجنة التحقيق التابعة للأمم المتحدة، وقائمة تتضمن 51 إسماً. اطّلعت على الوثيقة وختمتها من جديد. وبصفتي المدعي العامّ في محكمة مستقلّة، لم يكن في إمكاني استعمال هذه القائمة في أعمالي اللاحقة ولم أفعل ذلك.

وقبل فتح أي احقيق، وعملاً بمبدأ التكامل، بحث مكتبي في مسألة معرفة ما إذا كانت هناك إجراءات وطنية تتعلق بادّعاءات الجرائم الخطيرة المرتكبة في دارفور. وبعد التأكد من عدم وجود هذه الإجراءات، فتحت تحقيقاً في شهر حزيران/يونيو 2005.

درسنا ادعاءات الجرائم المرتكبة من لدُن جميع الأطراف. وكرّسنا جهودنا على أخطر الجرائم التي وقعت في الفترة 2003-2004. وحققنا في الهجمات العنيفة التي شُنّت ضدّ قرى مكجر، وبنديسي، وأروالا وكودوم. ودرسنا بنزاهة وقائع التجريم ووقائع التبرئة. تعرّفنا على ضحايا مباشرة تعيش في 17 بلداً؛ وهم شهود عيان أتوا بأدلّة قوية. لقد جمعنا أدلة من مجموعة واسعة من المصادر، بما في ذلك حكومة السودان. وأجرينا مقابلات مع مسؤولين سودانيين في الخرطوم، وتلقينا تقريراً من لجنة التحقيق الوطنية، وكذلك من وزارة الدفاع.

بعد ذلك، واصل مكتبي البحث في معرفة ما إذا كان السودان قد حقق أم لا في الحالات التي حدّدها الادّعاء. وأجرى مكتبي اجتماعات مع جميع القضاة والمدعين العامين للمحاكم الخاصة في دارفور. والتقينا مع وزير العدل.

في شهر كانون الأول/ديسمبر 2006، أخبرت هذا المجلس بأنني مستعد لتقديم الأدلة للقضاة بحلول شهر شباط/فبراير 2007. لكنني أشرت إلى أن مكتبي سيزور السودان للتأكد من جديد من المعلومات بشأن الإجراءات الوطنية. أوفدت البعثة إلى الخرطوم في الفترة بين 27 كانون الثاني/يناير و7 شباط/فبراير 2007، واستنتجت أنه لا يُجرى أي تحقيق في السودان بشأن هذه القضية.

في 27 شباط/فبراير، قدّمت الأدلة إلى القضاة.

في 27 نيسان/أبريل أصدرت الدائرة التمهيدية بالمحكمة أوامر بإلقاء القبض ضد أحمد محمد هارون، وزير الدولة للشؤون الداخلية سابقا، وعلى كوشيب وهو أحد قادة ميليشيات الجنجويد- اللذين ارتكبا جرائم حرب وجرائم ضد الإنسانية.

استنتجت الدائرة التمهيدية أن القضية تندرج في نطاق اختصاص المحكمة وتبدو مقبولة، ودون المساس بأي قرار قد يُتخذ لاحقاً بموجب نظام روما الأساسي. ومنذ ذلك الحين لم تتلقّ المحكمة أي مراسلة من السودان بشأن الإجراءات الوطنية. ولم يتمّ الطعن في المقبولية لا من الحكومة ولا من أحمد هارون ولا من علي كوشيب.

وسُلّم طلبا التعاون إلى الحكومة السودانية في 16 حزيران/يونيو 2007. ثمّ وُزّعت الإشعارات الحمراء الصادرة عن الإنتربول.

في 17 تشرين الأول/أكتوبر 2007، قدم قلم المحكمة، طلباً إلى الحكومة السودانية لمعرفة المستجدات بشأن "الأنشطة التي قام بها السودان في تنفيذ أوامر القبض، وبشأن أي صعوبة محتملة، يمكن أن تكون قد برزت"، على أن ترسل له تلك المستجدات بحلول 15 تشرين الثاني/نوفمبر. ولم يتلق أي ردّ من الحكومة السودانية.

السيد الرئيس،
تدعو أحكام القرار 1593 "بوجوب تعاون حكومة السودان وجميع الأطراف الأخرى في نزاع دارفور مع المحكمة ومع المدعي العام وتوفير كل المساعدة الضرورية للمحكمة وللمدعي العام". والسودان بوصفه عضو في الأمم المتحدة، ملزم قانونيا بالتعاون في إلقاء القبض على أحمد هارون وعلي كوشيب وتسليمهما، والسودان قادر على ذلك.

السيد الرئيس،
أبلغ اليوم مجلس الأمن بأن الحكومة السودانية لم تحترم التزاماتها القانونية.
إن الحكومة السودانية لم تمتثل لأحكام القرار 1593.
لم تتعاون الحكومة السودانية مع مكتبي أو مع المحكمة.
لم يُلق القبض على أحمد هارون وعلي كوشيب ولم يتمّ تسليمهما.
وإذ تستمر الحكومة السودانية في إصرارها علنا على أنها ترغب في مقاضاة كل من كان مسؤولا عن ارتكاب الجرائم الخطيرة، وفي إصرارها على أنها قادرة على ذلك، فهي لم تقم بأي إجراء. وإن كانت الحكومة السودانية تعلم، ومنذ عشرة أشهر، طبيعة القضية المرفوعة ضدّ أحمد هارون وعلي كوشيب، فهي لم تقم بأي إجراء. لم تتخذ أي خطوات لمقاضاتهما محليا، ولا للقبض عليهما وتسليمهما إلى لاهاي. علي كوشيب الذي أشارت الحكومة السودانية سابقا إلى أن هناك تحقيقات تجري بشأنه، أعلنت وسائل الإعلام بأنه قد "أفرج عنه بسبب انعدام الأدلة".

بالنسبة لأحمد هارون، تشير جميع التصريحات العمومية إلى أنه لن يُسلّم للمحكمة ولن تجرى إجراءات بشأنه على الصعيد الوطني. ونشرت وسائل الإعلام في شهر آب/أغسطس تصريحاً أدلى به وزير الداخلية زبير بشير طه ، قائلاً "لقد حقق مع هارون ولا تتحمّل الأدلة الفحص، وإن كان الأمر كذلك أم لا، فإن أمر القرار والتنفيذ يعود للسودان. لا وجود لاختصاص المدعي العام ها هنا. فهو متطفل".

الخطير في الأمر أن هناك عبارات التأييد في الخرطوم لصالح هارون. ومنذ إصدار أوامر القبض، تمّ الاحتفاظ بأحمد هارون في منصبه الحالي وزيرا للدولة في الشؤون الإنسانية، بل ومع انسحاب الحركة الشعبية لتحرير السودان من حكومة الوحدة الوطنية، أصبح هارون وزير الشؤون الإنسانية بالنيابة. ورافق الرئيس البشير إلى دارفور في 18 حزيران/يونيو 2007. وبرفقة وزير الداخلية والمدير العامّ للشرطة، حضر الاجتماع المنعقد في 5 أيلول/سبتمبر الذي عيّن فيه الرئيس البشير نافع علي نافع في الشؤون المتعلقة بدارفور وكلفه بالمحادثات التي تجري في سرت. وأبلغ أحمد هارون في تلك المناسبة عن "التحسينات" التي حدثت في الحالة الإنسانية في دارفور. وفي أيلول/سبتمبر 2007 عُيّن في لجنة تقصّي الحقائق حول انتهاكات وخرق حقوق الإنسان للدستور الانتقالي في الجنوب وفي الشمال.

وثمّة المزيد من هذه الأحداث، ومما يزيد من احتمال المخاطر على عمليات حفظ السلام. ومنذ 18 تشرين الثاني/نوفمبر، أُعلن على موقع الحكومة الرسمي في الأنترنت أن أحمد هارون قد عُيّن في مجموعة الآلية الوطنية لرصد العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور، للإشراف على نشر هذه العملية.

السيد الرئيس،
إن السودان، وهو عضو في الأمم المتحدة، لم يحترم التزاماته بموجب القرار 1593، بإلقاء القبض على المتهمين وتسليمهما.

تطعن الحكومة السودانية بتكرار في سلطة المجلس بمنح الولاية للمحكمة الجنائية الدولية. ففي 1 تشرين الثاني/نوفمبر، أثناء الجمعية العامة، صرح ممثل السودان، السفير عبد الحليم محمّد، بأن السودان لا يندرج في نطاق اختصاص المحكمة، لأنه ليس عضوا في نظام روما الأساسي. وأنا أطلب إلى المجلس أن يعمل على احترام القرار 1593.

السيد الرئيس،
في شهر حزيران/يونيو، أخبرت المجلس بأن مكتبي سيرصد الجرائم الجاري ارتكابها. واليوم سأوضح كل ما يمكن توضيحه بشأن الخطوات التالية. وأتمنى أن تكون هذه المعلومات مفيدة لأعمالكم.

في القضية الأولى، أوضحنا كيف قام أحمد هارون، بوصفه وزيراً للدولة في الداخلية، بتنسق نظام إجرامي في 2003-2004. لقد جنّد واستخدم الميليشيات/الجنجويد لتكملة القوات المسلحة السودانية، وحفّزهم على مهاجمة المدنيين.

ما تزال اليوم ترتكب جرائم في دارفور على نطاق واسع.

وأنا أحضّر بالتالي لفتح تحقيقين جديدين.

أولا، لدينا معلومات متّسقة تبيّن أنه نمط من الهجمات يشنّها المسؤولون السودانيون على المدنيين، وخاصة على المشردين قسرا إلى المخيمات والذين يبلغ عددهم مليونيين ونصف مليون.

ثانيا، تبلغنا تقارير تفيد بتزايد عدد الهجمات على الموظفين في مجال المساعدة الإنسانية وعلى موظفي حفظ السلام، كما وقع ذلك في قاعدة حسكنيته؛ بمشاركة المتمردين.

السيد الرئيس،
اسمحوا لي بتقديم المزيد من التفاصيل عن هذه التحقيقات الجديدة.

سنبدأ أوّلا بالتحقيق في أعمال العنف الجارية ضدّ المدنيين، وخاصة منهم ضحايا التشريد. إننا نشهد حملة مدروسة ومنظمة يشنها المسؤولون السودانيون للهجوم على الأفراد ولتدمير النسيج الاجتماعي داخل مجتمعات محلية بأكملها. وتشير جميع المعلومات المتاحة إلى أن هذه الأفعال ليست بأفعال فوضاوية ومنعزلة وإنما هي جزء من نمط هجومي منهجي.

لا يمكننا ولا ينبغي لنا إنكار الواقع. إن القول بأن هذه الجرائم فوضى، أو "أعمال عنف متفرّقة" أو "اصطدامات بين القبائل" ما هو إلا إخفاء للحقيقة.

السيد الرئيس،
إن حملة الترهيب لعامي 2003-2004 قد أسفرت على التشريد القسري لمليونيين ونصف مليون. من الأشخاص. وتمّ إحراق معظم القرى على آخرها. لكن في دارفور اليوم، في القرى القليلة الباقية، ما يزال المدنيون يهاجمون ويُرغمون على الفرار.

ومن الأمثلة عن ذلك، الهجوم المشترك على مهاجرية من طرف القوات المسلحة السودانية المتحالفة والميليشيات/الجنجويد في 8 تشرين الأول/أكتوبر 2007، قبل شهرين. قتل المهاجمون 48 مدنيا، كان الناس يصلّون في المسجد لمّا أحاطوهم وذبحوهم. ولم يكن ذلك اصطداماً قبلياً. ولم يكن القصف الجوي الذي قامت به القوات

الجوية السودانية لبلدة أديلا في شهر آب/أغسطس 2007، وأسفر على 000 20 من الأشخاص المشردين الجدد، اصطداماً قبلياً.

السيد الرئيس،
في المخيمات، يعاني مليونان ونصف مليون من الأشخاص، وهم مشردون، من الاضطهاد، وسوء المعاملة – العنف الجنسي، والاحتجازات غير القانونية، والقتل خارج نطاق القانون.

ولم تقم الحكومة السودانية بنزع سلاح الميليشيات/الجنجويد كما التزمت بذلك، وإنما أدمجت معظمهم في جهازها الأمني وأقامت لهم مراكز قرب المخيمات. وتُغتصب النساء كلما غادرن المخيمات. وليس ذلك اصطداماً قبلياً.

السيد الرئيس،
يحتفظ داخل المخيمات عمداً بمليونيين ونصف مليون من الضحايا في حالة من الحرمان. وتُمثل العراقيل الموضوعة لتقديم المساعدة جزءاً من النمط الهجومي.

السيد الرئيس،
يحتجز داخل المخيمات عمداً مليونان ونصف مليون من الأشخاص في حالة من عدم الأمن، محاطون بقوات معادية، وهم يعيشون تحت التهديد بالتشريد القسري إلى مناطق وعرة.

بدل الالتزام بوعودهم بتيسير العودة، يقال أن المسؤولين السودانيين يُسهّلون استيطان مؤيدي الميليشيات/الجنجويد فوق أراضي الفور والمساليت. إضافة إلى هذا، فقد تمّ تشجيع ما يناهز
000 35 من التشاديين أيضاً على الاستيطان في القرى المدمرة أو على الأراضي المجاورة. فيُحرم بالتالي الفور والمساليت والزغاوة من أماكنة سالمة يعودون إليها. إن عمليات الاستيطان تعزّز عمليات التشريد.

ويبقى للضحايا خياران، إما البقاء تحت رحمة الهجمات التي تُشنّ على المخيمات وإما العودة إلى الأراضي المعادية. ليس لهم أي أمل في الحاضر ولا أي توقعات في المستقبل. وهكذا يتواصل التدمير البطئ لمجتمعات بأكملها.

على مرأى من من المجتمع الدولي.

السيد الرئيس،
إن السودان لا يحترم واجبه في حماية مواطنيه، وهو يسمح لأعضاء الحكومة بالهجوم عليهم.

تعود لأحمد هارون بوصفه وزير الدولة بوزارة الشؤون الإنسانية، وهو رجل متّهم من طرف المحكمة الجنائية الدولية، مسؤولية توفير الإغاثة، والعمل مع المنظمات الدولية لتقديم المعونة، وتنسيق ومراقبة أعمال المنظمات غير الحكومية، والإغاثة الدولية وغيرها من المنظمات الطوعية، وفي التنسيق مع الأجهزة الأمنية المعنية لتعزيز الأمن في مخيمات المشردين داخليا. فهو يشارك رسميا في مسؤولية أمن السكان المشردين ورفاههم. أما في الواقع، فهو يشارك في سوء المعاملة المتواصلة ضدهم.

إن لجنة المعونة الإنسانية، وهي أحد عناصر وزارة الشؤون الإنسانية، وتتضمن في معظمها موظفين أمنيين، في إمكانها دخول المخيمات وجمع الاستخبارات داخلها. ويشجع أفرادها على الاضطرابات المنظّمة بمساعدة الفصائل القريبة من الحكومة. ثمّ في الأثناء التي يكون فيها الفاعلون الدوليون والشيوخ يحاولون إيجاد حلّ، تهجم القوات الأمنية على المخيمات. وليست تلك باصطدام قبلي.

وقد كان أحمد هارون نفسه حاضراً أثناء عمليات معيّنة في مخيمات المشردين داخليا، في الأشهر الأخيرة. وكان حاضراً في نيالا في 20 آب/أغسطس لما بدأت عمليات إلقاء القبض في كالمة. ولم يكن ذلك اصطداماً قبلياً.

السيد الرئيس،
تشير كل المؤشرات إلى أن ما يُسمى باندلاع العنف والصراعات الداخلية في المخيمات، إنما تُجسّد استراتيجية مصمّمة تصميماً جيّداً.

يُقتل القادة المدنيون المحليون أو يلقى القبض عليهم وذلك من أجل تقويض أي تنظيم داخل المخيمات.

يقوم المسؤولون السودانيون بمحاولة تفكيك المخيمات الكبرى، بما في ذلك بمحاولة ترحيل المشردين قسراً. لقد شهدنا نفس أسلوب العمل في كالمة وفي حمادية خلال الأشهر الأخيرة. الهدف من هذا ؟ تشتيت سكان المخيمات الكبرى في مجموعات أصغر وأسهل للتحكم فيها.

إن لجنة المعونة الإنسانية تقوم أيضاً بدور محوري في عرقلة عمليات المساعدة الإنسانية. فيجب على العاملين في مجال المساعدة أن يكون لديهم إذن صريح من اللجنة لدخول السودان ثم دارفور. وتُنظم هذه اللجنة النظام المعقد لمنح أذون دخول المخيمات. ويُطرد الموظفون الدوليون لما يكشفون عن الواقع. لا علاقة لهذا بالاصطدامات القبلية.

دعوني أذكركم بأن لجنة المعونة الإنسانية ليست بأمر جديد في السودان. فهي في الواقع تشبه جمعية السلام وإعادة التوطين التي أنشئت في جنوب كوردفان في التسعينات. وكانت لجمعية السلام وإعادة التوطين روابط وثيقة مع الأمن الوطني، وكان يسيطر عليها موظفو الأمن سابقاً، وكانت تشرف على مخيمات المشردين داخليا وتجمع المعلومات من أجل تحضير الهجمات على القرى. وكان أحمد هارون هو المدير التنفيذي لجمعية السلام وإعادة التوطين من 1997 إلى 2000.

السيد الرئيس،
في دارفور في 2003-2004، شهدنا المرحلة الأولى من خطة إجرامية نسّقها أحمد هارون. وأجبر الملايين من الأشخاص على مغادرة قراهم والالتحاق بالمخيمات. وفي المرحلة الثانية- وهي المرحلة التي تجري الآن أمام أعيننا- تُهاجم الضحايا في المخيمات. يُعد أحمد هارون أحد الجهات الفاعلى الرئيسية. لكنه ليس وحده.

إن عدم اتخاذ أي خطوة للتحقيق معه وللقبض عليه، وعدم عزله عن منصبه لمن المؤشرات التي تشير بوضوح إلى تأييد المسؤولين الكبار لهارون.

إن عدم حماية الأشخاص المشردين من الهجمات المتواصلة من طرف أفراد الميليشيات/الجنجويد وغيرهم من وكلاء الحكومة السودانية، وعدم تيسير نشر موظفي حفظ السلام الذين في إمكانهم حماية الضحايا، كل هذا يشير بوضوح إلى دعم المسؤولين الكبار الآخرين للوضع، أو قبولهم له أو مشاركتهم النشطة فيه.

سيشرع مكتبي في التحقيق لمعرفة من يتحمّل أكبر قسط من المسؤولية في الهجمات الجارية ضدّ المدنيين، ومن يحتفظ بهارون في وضع يرتكب فيه الجرائم. هذه هي قضيتي الثانية.

السيد الرئيس،
إسمحوا لي بمعالجة التحقيق الجديد الآخر.

في 29 تشرين الأول/أكتوبر، قُتل 10 جنود من بعثة الأمم المتحدة في السودان، وأصيب ثمانية بجروح، وواحد لم يُعرف مصيره بعد الهجوم على قاعدة حسكنيته. يبدو أن هذا الحدث قد ارتُكب من طرف قوات المتمردين. ويمثل هذا تزايداً في اتجاه الهجمات التي تشنّ ضدّ الاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة، وموظفين دوليين آخرين من طرف مختلف القوات، وهو اتجاه يقوم مكتبي برصده وهو يشعر بالقلق. وتسفر الهجمات على قوافل المساعدة الإنسانية على آثار مدمّرة.

سيقوم مكتبي بالتحقيق في عمليات التهديد هذه وفي الهجمات ضد موظفي حفظ السلام وموظفي تقديم المساعدة الإنسانية. فهي تمثل جرائم حرب بموجب نظام روما الأساسي. كما تزيد من تقويض الجهود المبذولة من أجل حماية السكان المدنيين.

نحن نلاحظ بقلق أن السودان لم يتخذ أي إجراءات لحماية القوات الدولية. فثمّة ادعاءات تفيد بأن بعض الطائرات السودانية قد وُضعت عليها ألوان وأعلام الاتحاد الأفريقي أو الأمم المتحدة وأنها تُستخدم في دارفور. إن مثل هذه الأفعال تقوض أعمال الأمم المتحدة والاتحاد الأفريقي، وتخلق شعوراً بالتواطؤ ويمكن أن تشجع على الهجوم عليها.

السيد الرئيس،
أود أن أغتنم هذه الفرصة وأطلب من جميع أعضاء مجلس الأمن، وجميع الدول الأعضاء في الأمم المتحدة، وجميع المنظمات المعنية أن تمدنا بمعلومات محددة وبالتالي أن تساعدنا في إجراء عمليتي التحقيق الجديدتين.

السيد الرئيس،
إسمحوا لي بأن أتحدث عن مسألة التعاون

أودّ في البداية أن أتقدّم بالشكر إلى جميع من استجاب لطلبنا للمعلومات بشأن التحركات الممكنة التي قام بها المتهمان. وأنا مسرور إذ أبلغ بأنه لم تتأخر أية دولة عن تشاطر المعلومات.

بالنسبة للتعاون مع الاتحاد الأفريقي، فقد التقيت برفقة نائبة المدعي العام فاتو بنسودة مع أعضاء من المجموعة الأفريقية في نيويورك. وأشكر جنوب أفريقيا على احتضانها لمثل هذه الاجتماعات. في 20حزيران/يونيو 2007، أخبرت رئيس الاتحاد الأفريقي، الرئيس الغاني السيد جون كوفيور بما استجدّ في عمل المكتب بشأن دارفور. والتقينا أيضا بممثل الكونغو في شهر آب/أغسطس بوصفه آنذاك رئيس مجلس الأمن التابع للأمم المتحدة.

منذ شهر حزيران/يونيو، التقيت برفقة نائبة المدعي العام، على التوالي مع الأمين العام للأمم المتحدة السيد بان كي مون، وميغيرو، نائبة الأمين العام. وأشعر بالامتنان على الجهود التي بذلها الأمين العام من أجل تذكير الرئيس البشير بالتزاماته بتنفيذ أوامر القبض.

ومنذ شهر حزيران/يونيو، أخبرت أيضا بما يجري الاتحاد الأوروبي، ووزراء الدول الأعضاء في الاتحاد الأوروبي. وواصلت المبادلات البناءة مع الأمين العام لجامعة الدول العربية، ومع الدول الأعضاء، بشأن العدالة الجنائية الدولية. وقد

دُعيت لزيارة عدد من دول المنطقة في العام المقبل. ويظل تأييدهم لاستقلالية عملي ونزاهته، أمراً قيّما.

السيد الرئيس، أصحاب السعادة،
لقد أخبرت مجلس الأمن اليوم بأن أهل دارفور يُهاجَمون من طرف أعضاء الحكومة في بيوتهم وفي المخيّمات.

هو هذا الواقع.

أحمد هارون وهو رجل متهم بخمسين تهمة تخص الجرائم الإنسانية وجرائم الحرب، لا ينبغي تأمينة على أرواح الضحايا. يجب القبض عليه.

إن الاحتفاظ بهارون في منصبه إنما يدلّ بوضوح على التواطؤ مع مسؤولين آخرين. من هو المسؤول على تأييده؟ هي هذه القضية الجديدة التي سأرفعها إلى القضاة.

إن الاحتفاظ بهارون في منصبه أمرٌ يُمثل خطراً على الملايين من الضحايا، وعلى الموظفين في مجال المساعدة الإنسانية وعلى موظفي حفظ السلام الذين يسعون إلى حمايتهم.

متى سيكون قد حان الوقت للقبض على هارون ؟
كم من المزيد من النساء والفتيات لا بدّ من اغتصابهن؟
ما هو عدد الأشخاص الذين يجب قتلهم ؟
هل لنا أن ننتظر حقيقة، من جديد، تدمير مجتمعات بأكملها ؟

أطلب إلى مجلس الأمن أن يكون متماسكاً في عمله. أطلب إلى مجلس الأمن أن يرسل اليوم خطاباً قوياً وجماعياً إلى حكومة السودان، يطلبها فيه الامتثال إلى القرار 1593، ويطلبها تنفيذ الأوامر بالقبض. ولا بدّ من نفس التماسك داخل منظومة الأمم المتحدة. سوف يكون من الخطأ ومن المشوّش في نفس الوقت إبلاغ الحكومة السودانية بأي شكل من الأشكال، بأنه سيتمّ إلغاء الأوامر بالقبض والالتزام بالامتثال للقرار 1593.

إن الحلّ الواقعي الوحيد اليوم هو طلب إزالة هارون والقبض عليه، كمرحلة أولى من أي حلّ. سيُعلن ذلك لمرتكبي الجرائم في دارفور بأن المجتمع الدولي لا يراقبهم فقط، وإنما سيسائلهم عن أفعالهم. يمكنكم تغيير الوضع، يمكنكم كسر هذا النظام الإجرامي. وليس الرهان هنا إلا مجرّد حياة أو موت مليونين ونصف مليون من الأشخاص.

وشكراً لكم.

الملحق الثالث: تقرير الأمين العام للأمم المتحدة حول الوضع في السـودان.

20 أكتوبر 2008

الأمم المتحدة

S/2008/662

مجلس الأمن

Distr.: General
20 October 2008
Arabic
Original: English

تقرير الأمين العام عن السودان

أولا – مقدمة

١ – يقدم هذا التقرير عملا بالفقرة ١١ من قرار مجلس الأمن ١٥٩٠ (٢٠٠٥)، التي طلب فيها المجلس إبقاءه على علم بانتظام بالتقدم المحرز في تنفيذ اتفاق السلام الشامل في السودان. ويقدم التقرير تقييما للحالة العامة في البلد منذ تقديم تقريري السابق المؤرخ ٢٣ تموز/يوليه ٢٠٠٨ (S/2008/485)، بالإضافة إلى آخر المعلومات عن الأنشطة التي اضطلعت بها بعثة الأمم المتحدة في السودان حتى ٤ تشرين الأول/أكتوبر ٢٠٠٨. وبناء على طلب المجلس، يكرس التقرير اهتماما خاصا لتنفيذ اتفاق خارطة الطريق بشأن أبيي المؤرخ ٨ حزيران/يونيه (الفقرات ٩-١٤).

ثانيا – الحالة الأمنية

٢ – تحسنت الحالة الأمنية في منطقة عمليات بعثة الأمم المتحدة في السودان أثناء الفترة المشمولة بالتقرير. وفي أبيي، استقرت الحالة مع مواصلة تنفيذ اتفاق خارطة الطريق بشأن أبيي. واستعادت البعثة حرية الحركة في عدة مواقع، رغم أنها بقيت تعاني من القيود، ولا سيما في شمال القطاع السادس. وعلى الصعيد الوطني، تركز النقاش على احتمال توجيه اتهام للرئيس عمر البشير من جانب المحكمة الجنائية الدولية، دون أن يكون لذلك تأثير مباشر على الحالة الأمنية في منطقة عمليات البعثة.

٣ – وفي جنوب كردفان، شهدت الفترة المشمولة بالتقرير تراجعا في أعمال العنف المبلغ عنها بين الجماعات العرقية. وانتهى موسم هجرة البدو في تموز/يوليه بسلام، وأعطى اتفاق الطرفين على فتح المناطق المغلقة في جبال النوبة أسبابا أخرى للتفاؤل. ومع ذلك، ظل حشد القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان في المنطقة الحدودية بين الشمال والجنوب مصدرا للقلق.

241008 241008 08-55541 (A)

٤ - وأثار برنامج نزع سلاح المدنيين الذي أعلنته حكومة جنوب السودان توترات في بعض الولايات الجنوبية. وفي ٨ أيلول/سبتمبر، أصيب ثمانية أشخاص بطلقات نارية أثناء عملية لنزع السلاح كان الجيش الشعبي لتحرير السودان يضطلع بها في رمبيك. وعُلّقت مشاركة الجيش الشعبي لتحرير السودان في العملية بعد أن شكا مدنيون محليون وموظفون تابعون للأمم المتحدة بشأن وقوع حوادث اعتداء وتخويف وسرقة.

٥ - وأُبلغ عن تجدد الاشتباكات مع جيش الرب للمقاومة، فانتهت بذلك فترة من الهدوء النسبي. ويُزعم بأن عناصر يُشتبه في انتمائها إلى جيش الرب للمقاومة، هاجمت، في ١٨ أيلول/سبتمبر، مفرزة تابعة للجيش الشعبي لتحرير السودان بالقرب من يامبيو في ولاية غرب الاستوائية. وأفادت التقارير بمقتل جندي من الجيش الشعبي لتحرير السودان وثلاثة من متمردي جيش الرب للمقاومة وخطف قرويين ونهب منازل وحرقها. وفي الوقت نفسه، نزح نحو ٠٠٠ ٥ من اللاجئين الكونغوليين إلى منطقة يامبيو، عقب هجمات شنتها عناصر يُزعم أنها تنتمي إلى جيش الرب للمقاومة على الجانب الكونغولي من الحدود.

ثالثا - التطورات السياسية

٦ - غلبت على الساحة السياسية ردود الفعل التي أثارها طلب المدعي العام للمحكمة الجنائية الدولية إصدار أمر اعتقال بحق الرئيس عمر البشير. وتركز الاهتمام على الموقف الذي يتعين أن تتخذه حكومة الوحدة الوطنية والأثر المحتمل لتوجيه اتهام بحق الرئيس على عمليات السلام الجارية في السودان. وفي ١٦ تموز/يوليه، كلّف الرئيس البشير لجنة برئاسة النائب الأول للرئيس سلفا كير بصياغة موقف السودان الدبلوماسي والقانوني إزاء هذه الأزمة. وعيّنت وزارة العدل مدعيا خاصا في ٣ آب/أغسطس للتحقيق في ادعاءات انتهاكات حقوق الإنسان المرتكبة في دارفور منذ عام ٢٠٠٣. وفي آب/أغسطس أيضا، أعلن الرئيس البشير ''مبادرة شعب السودان''، التي تسعى إلى تشكيل موقف وطني بشأن حل أزمة دارفور عن طريق الوصول إلى جميع الأحزاب السياسية.

٧ - وأكدت حكومة الوحدة الوطنية للأمم المتحدة أنها ستواصل التعاون مع كل من بعثة الأمم المتحدة في السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور. غير أن كبار المسؤولين الحكوميين وجهوا تحذيرات عامة من احتمال وقوع عواقب وخيمة لبعثة الأمم المتحدة في السودان إذا صدر بالفعل بيان بتوجيه الاتهام إلى الرئيس وتلقيت أنا وممثلي الخاص تحذيرات مماثلة ومباشرة. وقد أكدنا مجددا للحكومة أن الأمم المتحدة سوف تحترم استقلال العملية القضائية وأن بعثة الأمم المتحدة في السودان سوف تظل ملتزمة بتنفيذ ولايتها في دعم عملية السلام في السودان.

٨ - وتكثفت المناقشات بشأن توقيت الانتخابات الوطنية في السودان. وتوقع وزير شؤون الرئاسة في جنوب السودان لوكا بيونغ مؤخرا أن الانتخابات قد تؤجل لمدة ستة أشهر أو أكثر. غير أن حزب المؤتمر الوطني أعلن في مناسبات مختلفة أنه لا يرى أي سبب للتأجيل. وأثناء مؤتمر صحفي عُقد يوم ١٣ أيلول/سبتمبر، أعلن نائب رئيس الحركة الشعبية لتحرير السودان ريك مشار أنه لا يزال يتعين على الأطراف التشاور في هذه القضايا.

رابعا - تنفيذ اتفاق السلام الشامل

أبيي

٩ - أُحرز تقدم جيد في تنفيذ الترتيبات الأمنية في إطار اتفاق خارطة الطريق بشأن أبيي. وفي ٤ تشرين الأول/أكتوبر، كان جميع أفراد القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان تقريبا قد غادروا المنطقة المشمولة باتفاق خارطة الطريق بشأن أبيي على النحو المنصوص عليه في الاتفاق. وكان هناك استثناءان، أولهما أن مجموعة صغيرة لم يتم التحقق منها من القوات المسلحة السودانية واصلت توفير الأمن في حقول النفط في دفرة في الطوق الخارجي. ونُقل أفراد من القوات المسلحة السودانية كانوا يحرسون نقطتي تفتيش على الطريق المؤدية إلى حقول النفط في ٢٨ أيلول/سبتمبر واستُعيض عنهم بـ ١٠ عناصر شرطة تابعين للحكومة في كل نقطة تفتيش. والثاني هو أن ٣٨ من عناصر الشرطة العسكرية التابعة للجيش الشعبي لتحرير السودان بقوا في أجوك حيث واصلوا القيام بدوريات في المنطقة. وتواصل بعثة الأمم المتحدة في السودان الضغط على الطرفين لسحب هذه القوات وفقا لأحكام اتفاق السلام الشامل واتفاق خارطة الطريق بشأن أبيي.

١٠ - وبدأت وحدة أبيي المتكاملة المشتركة الاضطلاع بعملها في نهاية آب/أغسطس وأخذت تسيطر تدريجيا على المواقع العسكرية بينما كانت القوات المسلحة السودانية والجيش الشعبي لتحرير السودان يغادران المنطقة. وأكمل جميع أفراد الوحدة المتكاملة المشتركة البالغ عددهم ٦٤٠ فردا دورة تدريبية قدمها فريق عسكري تابع لبعثة الأمم المتحدة في السودان. ووفرت البعثة وسائل النقل لإتاحة نشر إحدى كتائب المقر في أبيي وسرية واحدة في كل من مانيانغ وتوداش. والأعمال التحضيرية جارية لنشر كتيبتين إضافيتين في دفرة وأجوك. وقد بادرت البعثة إلى توفير أجهزة اللاسلكي والخيام ومولدات الكهرباء، بدعم من الجهات المانحة.

١١ - وجرى نشر وحدة الشرطة المتكاملة المشتركة وهي تعمل على حفظ الأمن في مدينة أبيي. ووصلت الدفعة الأولى التي تتألف من ١٦٨ من أفراد الوحدة في أوائل آب/أغسطس،

الأولويات الوطنية على مدى السنوات الأربع القادمة. وتمضي وكالات الأمم المتحدة قدما الآن من أجل بلورة إطار عمل الأمم المتحدة للمساعدة الإنمائية في شكل برامج ستبدأ في عام ٢٠٠٩.

حقوق الإنسان

٤٨ - واصلت البعثة رصد تطبيق عقوبة الإعدام في شمال السودان وجنوبه على السواء والإعراب عن قلقها إزاء الوضع، ولا سيما عقب إجراء محاكمات قد لا تكون مستوفية للمعايير الدولية. وحتى ٤ تشرين الأول/أكتوبر، بلغ عدد المحكوم عليهم بالإعدام في جنوب السودان ٧٠ شخصا. وفي معظم الحالات، لم تكن المساعدة القانونية الملائمة متاحة لهم. وتم إعدام رجلين في واو وجوبا خلال الفترة المشمولة بالتقرير. وفي الفترة ما بين تموز/يوليه وآب/أغسطس ٢٠٠٨، أصدرت خمس محاكم مختصة في مكافحة الإرهاب أحكاما بالإعدام أيضا على ٥٠ شخصا كانوا قد قدموا للمحاكمة بذريعة مشاركتهم المزعومة في هجمات شنتها حركة العدل والمساواة. وعقب صدور الأحكام، أثارت البعثة شواغل إزاء الجوانب الإجرائية للمحاكمات وكذلك عدم الوفاء بالضمانات الدولية. فالدستور الوطني المؤقت والدستور المؤقت لجنوب السودان يقيدان كلاهما تطبيق عقوبة الإعدام ولا يسمحان بإنزالها إلا كعقاب على ارتكاب جرائم فادحة الخطورة.

٤٩ - وعلى الصعيد الوطني، ما زال إصلاح جهازي الاستخبارات والأمن الوطنيين وإنشاء اللجنة الوطنية لحقوق الإنسان معلّقين. ويكتسي هذان الأمران أهمية متعاظمة في ضوء الانتخابات المقبلة. ولا تزال حرية الصحافة في الشمال أيضا مثار قلق. فقد تعرضت الصحف لرقابة جهاز الأمن الوطني على نحو منتظم. وفي أيلول/سبتمبر، قام المجلس الوطني للصحافة بتعليق الرخصتين الممنوحتين لصحيفتين سودانيتين تصدران باللغة الانكليزية ويوجد مكتباهما في الجنوب، نظرا لعدم تقيدهما بالقواعد الإدارية.

٥٠ - وفي جنوب السودان، أفادت البعثة بأن مشاركة منظمات المجتمع المدني وممثلي الحكومة في المسائل المتعلقة بحقوق الإنسان قد زادت، بما في ذلك مكتب مستشار الرئيس للشؤون الجنسانية وحقوق الإنسان. بيد أن هناك حاجة إلى تعزيز المؤسسات العاملة في مجال حماية سيادة القانون. وظلت فرص الوصول إلى العدالة أمرا عسيرا. ولا تزال ظاهرة الإفلات من العقاب مدعاة للقلق، إذ أن التحقيقات في انتهاكات حقوق الإنسان لا تتم دوما بشكل عاجل. ويعاني معظم المحتجزين من ظروف احتجاز غير ملائمة، إذ يبقون قيد الاحتجاز لفترات مطولة، دونما أن تقوم السلطات القضائية المختصة باستعراض قضاياهم.

للعمل بدائرة السجون. وقدمت البعثة أيضا التدريب الداخلي للموظفين في رمبيك وجوبا، واحتفظت بحضور استشاري في الولايات الجنوبية العشر جميعها.

حماية الأطفال

٥٥ - أصدر الرئيس عفوا على ٩٩ طفلا مرتبطين بحركة العدل والمساواة كانوا قد احتجزوا إثر الاعتداءات التي وقعت على أم درمان في أيار/مايو. وفي ٨ أيلول/سبتمبر، أُطلق سراح ٥٤ من هؤلاء الأطفال، وأُرسلوا إلى غرب دارفور، حيث أعيد ٤٢ منهم إلى كنف أسرهم. ولا تزال تدابير الحماية غير الكافية لـ ٢٩ طفلا من مجموع الأطفال الـ ٤٥ الذين لا يزالون في مركز الرعاية المؤقتة، شمال الخرطوم تشكل باعثا على القلق. وثمة توجس بأن الحكومة قد تواصل استخدام هؤلاء الأطفال للإدلاء بشهاداتهم في محاكمات المقاتلين الراشدين التابعين لحركة العدل والمساواة، على الرغم من دعوة الأمم المتحدة بشدة إلى عدم القيام بذلك. ومن المسائل التي تبعث على القلق البالغ وجود طفل عمره ١٦ سنة قيد الاحتجاز صدر عليه حكم بالإعدام بموجب أحكام الشريعة. وقدم الممثلون القانونيون للطفل طعنا في حكم الإعدام المذكور.

٥٦ - وأقرت الجمعية التشريعية لجنوب السودان مشروع قانون الطفل لعام ٢٠٠٨، في آب/أغسطس، وهو في انتظار أن يوقع عليه رئيس جنوب السودان. ويتضمن مشروع القانون أحكاما أيدتها البعثة وجهات أخرى، من قبيل زيادة سن المسؤولية الجنائية من ١٠ سنوات إلى ١٢ سنة، وإيجاد بدائل لحبس الجناة من الأطفال، وإنزال عقوبات أشد لجريمتي الاختطاف والاتجار.

٥٧ - وفي أبيي أمكن إعادة ١٩٠ طفلا إلى أسرهم، أو معرفة أماكن وجودهم، في أوائل آب/أغسطس، وذلك من مجموع الأطفال الذين يزيد عددهم على ٢٥٥ طفلا أفادت التقارير بأنهم قد فُقدوا إثر النزاع الذي شهده أيار/مايو. وتستمر جهود التعقب لمعرفة أماكن وجود بقية الأطفال.

حماية المدنيين

٥٨ - لا يزال المدنيون يتعرضون لإساءة المعاملة من جانب الأفراد النظاميين. وتفيد التقارير الواردة من ولاية واراب منذ تموز/يوليه أن جنودا تابعين للجيش الشعبي لتحرير السودان كانوا ضالعين في قتل ثمانية أشخاص، وفي ارتكاب جرائم اغتصاب واعتداءات وسرقة المحاصيل المحلية. ووفقا لما ذكره المدنيون الذين أجريت مقابلات معهم، اغتصبت ست نساء ومراهقة، وأجهضت ثلاث نساء إثر تعرضهن للضرب. ومن دواعي القلق أيضا قتل المدنيين

وتعرضهم للإصابات أثناء مبادرات لنزع سلاح المدنيين قسرا. ولا تزال الصدامات بين الجماعات القبلية تفضي إلى مقتل المدنيين وتشريدهم، لا سيما في ولاية جونقلي. وتعمل البعثة على إشراك جميع عناصرها في وضع استراتيجية شاملة لحماية المدنيين.

الإعلام

٥٩ - واصلت البعثة تعزيز تقديم تقارير وقائعية ودقيقة عن أنشطتها عن طريق وسائط الإعلام الوطنية والدولية من خلال توفير الإحاطات الإعلامية والبيانات والمقابلات. ويواصل مكتب الإعلام التابع للبعثة تحسين قدراته للرصد الإعلامي، بتقديم خدمات إعلامية معززة لجميع عناصر البعثة بشأن الأخبار والتعليقات المتعلقة بولاية البعثة. وتركز دورية أصدرتها البعثة حديثا وعنوانها ''في السودان'' على الأنشطة المتعلقة باتفاق السلام الشامل التي تقوم بها البعثة ومنظومة الأمم المتحدة على نطاق أوسع. ويتعاون مكتب الإعلام عن كثب مع الوحدات الانتخابية ووحدات نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج، بشأن إصدار وتوزيع المواد الإعلامية المتعلقة برفع مستويات الوعي. ويمكن حاليا الاطلاع على القانون الانتخابي باللغتين الانكليزية والعربية في موقع البعثة على الشبكة. ويقدم مكتب الإعلام أيضا معلومات الدعم بشكل متواصل فيما يتعلق بالمسائل الإنسانية باعتباره عضوا رائدا في الفريق العامل المشترك بين الوكالات، ولا سيما من خلال تغطيته واسعة النطاق باستخدام أشرطة الفيديو والصور الفوتوغرافية لأنشطة المساعدة الإنسانية، وتستخدم المنافذ الإعلامية الدولية قدرا كبيرا من هذه المواد.

٦٠ - ولا تزال محطة إذاعة البعثة (مرايا إف. إم) تجابه قيودا تشغيلية في الشمال وفي المناطق الثلاث. وفي جنوب السودان، تبث المحطة برامجها من خلال ١٣ محطة إعادة بث بنظام إف. إم. ويمكن الاستماع إلى مرايا إف إم في كامل أنحاء البلاد عبر موجات البث الإذاعي القصيرة. ولا يزال على الأطراف معالجة المسائل المتعلقة بأحكام اتفاق السلام الشامل التي تهدف إلى تعزيز إصلاح وسائط الإعلام، والتي يتعين تنفيذها قبل إجراء الانتخابات.

الإجراءات المتعلقة بالألغام

٦١ - تمكنت الأفرقة المعنية بالإجراءات المتعلقة بالألغام التابعة للبعثة، حتى الآن، من تطهير ٢ ١٠٧ مناطق، من أصل ٣ ٩٥٦ منطقة، حددت باعتبارها مناطق خطرة، وفتحت ٢٧ ١٥٥ كيلو مترا من الطرق. ومع حلول موسم الأمطار الذي يحد من عمليات إزالة الألغام، تتركز الجهود حاليا على تعيين وتدريب عمال إزالة الألغام، وترتيب أولويات الطرق

السودان، فقد شكل وجود ذخائر وألغام غير منفجرة خطرا متزايدا على موظفي الأمم المتحدة.

٦٧ - واستكملت البعثة خطتها الأمنية وتقييماتها الخاصة بالمخاطر الأمنية، وأوصت باتخاذ تدابير لمعالجة مجالات المشاكل المحتملة، كالانتخابات، والمسائل المتعلقة بترسيم الحدود، والتوترات المستمرة بشأن لائحة الاتهام الصادرة عن المحكمة الجنائية الدولية.

التنسيق مع بعثات حفظ السلام الأخرى

٦٨ - قامت البعثة، حسبما أوعز إليها مجلس الأمن في قراره ١٨١٢ (٢٠٠٨)، بتنفيذ آليات التعاون مع العملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور المبينة في تقريري الأخير. وقد شاركت قيادة العملية المختلطة في منتجع الإدارة العليا لبعثة الأمم المتحدة في السودان، وبقي الاتصال مستمرا على كل من مستوى الإدارة العليا ومستوى العمل. ويجري بانتظام تبادل المعلومات بين البعثة والعناصر العسكرية في بعثة الأمم المتحدة في الكونغو، ولا سيما على ضوء ازدياد التقارير عن أنشطة جيش الرب للمقاومة في أيلول/سبتمبر.

الجوانب المالية

٦٩ - رصدت الجمعية العامة، بموجب قرارها ٦٢/٢٦٧ المؤرخ ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، مبلغ ٨٢٠,٧ مليون دولار للاستمرار في بعثة الأمم المتحدة في السودان للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٨ حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩. وإذا ما قرر مجلس الأمن تمديد ولاية بعثة الأمم المتحدة في السودان إلى ما بعد ٣٠ نيسان/أبريل ٢٠٠٩، فإن تكاليف الاستمرار في البعثة حتى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٩ ستقتصر على المبالغ التي قررتها الجمعية العامة.

٧٠ - وفي ٣١ تموز/يوليه ٢٠٠٨، بلغت الاشتراكات المقررة غير المدفوعة للحساب الخاص التابع لبعثة الأمم المتحدة في السودان ٦٣٦,٦ مليون دولار. كما بلغ مجموع الاشتراكات المقررة الواجبة السداد بالنسبة لجميع عمليات حفظ السلام حتى ذلك التاريخ ٣ ٥٦٨,٧ مليون دولار.

٧١ - وسددت تكاليف القوات والمعدات المملوكة للوحدات إلى حكومات البلدان المساهمة بقوات عن الفترتين المنتهيتين في ٣١ آب/أغسطس و ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨، على التوالي.

سابعا – ملاحظات

٧٢ – لا يزال انعدام الثقة المتبادلة والطمأنينة بين حزب المؤتمر الوطني والحركة الشعبية لتحرير السودان يشكل العائق الرئيسي الذي يعترض السبيل أمام تنفيذ اتفاق السلام الشامل. ومن شأن هذه الحالة من انعدام الثقة المتبادلة أن يمتد أثرها في نهاية المطاف ليشمل جميع النقاط المرجعية الأساسية التي حددها الاتفاق والتي لم يُبت فيها بعد. وعبء تحسين هذه الحالة من انعدام الثقة المتبادلة والطمأنينة إنما يقع على القيادة في كلا الجانبين. لذا فإنني أحث هذه القيادات على بذل الجهود لتحسين علاقاتهم والعلاقات فيما بينها انطلاقا من روح اتفاق السلام الشامل.

٧٣ – بيد أنه حدثت أيضا تطورات إيجابية. فاتفاق خارطة الطريق بشأن آبيي هو إنجاز كبير من جانب الطرفين الشريكين في اتفاق السلام الشامل. وقد قام الطرفان بنجاح بإعادة نشر معظم قواتهما إلى خارج الحدود المؤقتة. وتم الاتفاق على رئيس الإدارة المؤقتة ونائبه كما تم تعيين الأعضاء الباقين في المجلس التنفيذي ومجلس منطقة آبيي. ويجري الآن نشر الوحدات المتكاملة المشتركة ووحدات الشرطة المتكاملة المشتركة. كما تجري الآن عملية التحكيم بشأن التسوية النهائية للمسألة في محكمة التحكيم الدائمة في لاهاي. ومن الضروري الآن أن يقوم الطرفان بإعادة نشر قواتهما المتبقية إلى خارج الحدود المؤقتة فورا. كما ينبغي الانتهاء فورا من إقامة الإدارة المؤقتة على سبيل الأولوية. وهناك حاجة أيضا إلى التوفيق بين التدريب ومعدات الوحدات المتكاملة المشتركة بقصد تحقيق التكامل وقابلية التشغيل على نحو مفيد. ويجب على القوات المسلحة السودانية أن ترسل المعدات الضرورية للوحدات المتكاملة المشتركة في آبيي. وفي حين أن القرار المتعلق بالتسوية النهائية يقع على عاتق محكمة التحكيم الدائمة، فإن مسؤولية التنفيذ السلمي لذلك القرار، إنما تقع، مرة أخرى، على عاتق الطرفين دون غيرهما. وعلاوة على ذلك، فإني أحث كلا الطرفين على ضمان الإنجاز المبكر لتقرير اللجنة المشتركة لرصد وقف إطلاق النار في آبيي واتخاذ الإجراءات ضد من تثبت مسؤوليتهم عن أعمال العنف والنهب وفقا للنتائج التي توصل إليها التقرير.

٧٤ – ويعد ترسيم الحدود أحد النقاط المرجعية الأساسية التي تترتب عليها بالنسبة لمعظم النقاط المرجعية الأساسية الأخرى في اتفاق السلام الشامل. ويتوقع أن تقدم لجنة الحدود التقرير التقني إلى الرئاسة حتى منتصف شهر تشرين الأول/أكتوبر. ويحتمل أن يفضي هذا التقرير إلى خلافات سياسية سيتعين حلها قبل الشروع في الترسيم المادي للحدود على الأرض. ولذا، فإنني أحث الرئاسة على التوصل إلى اتفاق بشأن التقرير في أسرع وقت ممكن

وذلك لضمان الشروع في الوقت المناسب في عملية ترسيم الحدود. وعند الشروع في عملية الترسيم، ينبغي الأخذ بنهج يراعي القواعد الشعبية بما يوضح للمجتمعات المحلية الرعوية أن الحدود لن تكون عقبة أمام تحركاتها التقليدية.

٧٥ - كما أحث الطرفين على أن يرفعا فورا جميع القيود المتبقية المفروضة على حركة بعثة الأمم المتحدة في السودان وذلك لتمكين البعثة من الاضطلاع بولايتها على نحو واف ومساعدة الطرفين على حفظ السلام إلى أقصى حد ممكن. كما أحث على التعاون الوثيق بين اللجنة السياسية لوقف إطلاق النار ومجلس الدفاع المشترك لضمان تنفيذ القرارات التي تتخذها اللجنة السياسية لوقف إطلاق النار - بدون أي تأخير لا مبرر له. ومن المهم بالنسبة لبعثة الأمم المتحدة في السودان المشاركة في اجتماعات مجلس الدفاع المشترك التي تناقش تقديم الدعم للوحدات المتكاملة المشتركة وتدريبها، وذلك بقصد تقديم الدعم بما يتفق وأحكام قرار مجلس الأمن ١٨١٢ (٢٠٠٨).

٧٦ - وقد تم إنجاز تعداد السكان، ويجري الآن تجهيز استمارات التعداد. وآمل أن تُنجز العملية بنجاح وبأن يقبل الطرفان نتائجها، وذلك لتيسير تنفيذ اتفاق السلام الشامل تنفيذا كاملا وفي موعده.

٧٧ - وقد سن الطرفان بنجاح القانون الانتخابي، كما تجري الآن مفاوضات لتعيين أعضاء اللجنة الوطنية للانتخابات. وقد تلقت الأمم المتحدة فعلا طلبا من أجل المساعدة الانتخابية من حكومة جنوب السودان. وستقوم بعثة من المقر لتقييم الاحتياجات بزيارة السودان في هذا الشأن. وبمجرد إنشاء اللجنة الوطنية للانتخابات، سيتم أيضا تنسيق المساعدة الانتخابية الدولية ومن الأمم المتحدة على الصعيد الوطني. كما سيكون من المهم بالنسبة للحكومة رصد المخصصات في الميزانية من أجل أعمال اللجنة الوطنية للانتخابات كي يتسنى لها الاضطلاع بواجباتها العديدة عند بدء أعمالها.

٧٨ - ومما له أهميته الحاسمة للسلام في السودان أن يتكلل بالنجاح تنفيذ برنامج نزع السلاح والتسريح وإعادة الإدماج مما سيسهم بشكل ملموس في بناء الثقة بين الطرفين ويفضي إلى تخفيض مطرد في القدرات العسكرية لصالح الإنفاق الاجتماعي. بيد أن نزع السلاح والتسريح وحدهما لا يمكن أن يؤديا إلى سلام دائم. إذ لا بد من إعادة إدماج المقاتلين المسرحين، الذين جردوا من سلاحهم، في المجتمع كمواطنين يتمتعون بفرص منصفة وعادلة كي يصبحوا جزءا من اليد العاملة. وفي هذا الصدد، أحث مجتمع المانحين على البذل بسخاء عند الإعلان عن تبرعاتهم في مؤتمر المائدة المستديرة لنزع السلاح والتسريح وإعادة

الإدماج المقرر عقده في تشرين الثاني/نوفمبر. فلا يزال من الأمور الملحة لمساعدة الأطراف على تنفيذ اتفاق السلام الشامل بشكل سلمي وفي الموعد المحدد.

٧٩ - وفي عام ٢٠١١، سيقوم أهالي جنوب السودان وآبيي بممارسة حقه المشروع في تقرير المصير والتصويت من أجل الوحدة أو الانفصال. وسواء أكان القرار هو الوحدة أو الانفصال، فليس بمقدور الأطراف أن تتجاهل ما يربط بينها من اعتماد ومصلحة مشتركة بينهما. إنني أشجع الأطراف على الشروع في مباحثات بشأن اتفاق طويل الأجل لتقاسم الثروة فيما بعد عام ٢٠٠١ لصالح السلام وصالح شعب السودان.

٨٠ - وأود أن أقترح أن ينظر مجلس الأمن في إجراء مناقشة وافية بشأن الأحكام المتعلقة بحماية المدنيين المعرضين للخطر وذلك في إطار الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة، آخذا في الاعتبار آمال الجماهير المتولدة عن الأحكام المتعلقة بولاية من هذا القبيل. كما يلزم وضع مبادئ توجيهية واضحة يمكن ترجمتها إلى قواعد اشتباك واقعية بالنسبة لأفراد حفظ السلام المجهزين بالقدرات المطلوبة.

٨١ - وكما أشير إليه أعلاه، ستتأثر التطورات في السودان إلى حد كبير بأنشطة المحكمة الجنائية الدولية وإجراءاتها ذات الصلة. ومن المحتمل أن يؤثر هذا بشكل قوي على أعمال الأمم المتحدة في السودان، بما في ذلك الجهود الإنسانية وعملية السلام الجارية في السودان. وبناء على ما تقدم، فإنني أحث حكومة السودان على التعاون مع المحكمة الجنائية الدولية وإنشاء عملية سياسية وقانونية فعالة على المستوى الوطني. ومما له أهميته الحاسمة أن تنفذ حكومة الوحدة الوطنية تنفيذا كاملا التزاماتها وواجباتها فيما يتعلق بالتنفيذ السلمي لاتفاق السلام الشامل، وأن تحسن من الحالة في دارفور، وأن تتعاون مع كل من بعثة الأمم المتحدة في السودان والعملية المختلطة للاتحاد الأفريقي والأمم المتحدة في دارفور.

٨٢ - وفي الختام، أود أن أعرب عن امتناني لممثلي الخاص ولجميع موظفي الأمم المتحدة العاملين في السودان، وللدول الأعضاء، بما فيها البلدان المساهمة بقوات، والبلدان المانحة، على ما يبذلونه من جهود حثيثة لدعم تنفيذ اتفاق السلام الشامل.